

إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بالقليوبية

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنه قد صدر قرار المنفعة العامة رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٤ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (١٠) بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٧ والمستدرج بالقرار رقم ٦٦٩ لسنة ٢٠٢٥ المنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (١٣) بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٧ بإضافة إلى القرار وقضى بتقدير صفة المنفعة العامة باعتبار مشروع إنشاء المحور الحر شرق الرياح التوفيقى فى المسافة من بنها حتى ميت غمر فى نطاق محافظة القليوبية رقم (٤٥١) طرق من أعمال المنفعة العامة . وطبقاً للمادة السابعة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة .

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة بأنها ستقوم بعرض الكشف والخرائط المشتملة على البيانات والتعويضات المقدرة لهذه الممتلكات اللازمة بقرية منشأة بنها فى المدة من ٢٠٢٦/٩/١٠ إلى ٢٠٢٦/١٠/٩

وذلك فى الأماكن التالية :

- ١ - الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق (١٨ شارع عكاشة بالدقى - الجيزة) .
- ٢ - مقر مديرية المساحة بالقليوبية ببنها .
- ٣ - مقر الوحدة المحلية بقرية منشأة بنها .
- ٤ - مقر العمودية بناحية منشأة بنها .

وعلى جميع من يهمهم الأمر الاطلاع على الكشف والخرائط المذكورة خلال المدة المحددة وذلك للتحقق من قيد حقوقهم بها أو الاعتراض على أية بيانات تتعلق بهم .

ولذى الشأن من الملاك وأصحاب الشأن خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط حق الاعتراض على البيانات الواردة بها طبقاً للمادة الثامنة وتعديلاته من القانون .

وكذلك فإنه يحق لكل من الجهة طالبة نزع الملكية وذوى الشأن من الملاك وأصحاب الحقوق خلال أربعة أشهر من تاريخ انتهاء مدة عرض الكشف والخرائط الحق فى الطعن على تقدير التعويض أمام المحكمة الابتدائية الكائن بدائرتها العقارات والمنشآت طبقاً للمادة التاسعة من القانون .

مع العلم بأن البيانات الخاصة بالعقارات والحقوق المدرجة بالكشف تعتبر نهائية إذا لم يقدم عنها معارضات أو طعون خلال المدة الموضحة فيما سبق .

